وغيره اه .

مغني وكان حقه أن يكتب عقب المتن كما فعله المغني أو عقب قوله خلافا للسبكي ليظهر رجوع لخلاف إلى الغاية قوله (ربما انسدا الخ) عبارة المغني لتضرر بالسفر وربما انحسم عليه باب النكاح فإنه الخ .

قوله (على ما رجحه الروياني) عبارة النهاية كما رجحه الخ وعبارة المغني وهذا أي ما رجحه الروياني هو الأوجه اه .

قوله (وأما الفرق الخ) بهذا فرق شيخ الإسلام اه .

سم عبارة النهاية وما فرق به من أن ذاك الخ مردود بما تقرر الخ قوله (فيباح الخ) عبارة المغني بدليل صحة الظهر والصلاة بمظنون الطهارة وحل تناوله مع القدرة على متيقنها أي في محصور وغيره بخلاف النكاح اه .

قوله (فغير صحيح) أي خلافا للسبكي ويجوز أن من فرق بذلك بنى كلامه على مقالة السبكي اه .

ع ش قوله (ويأتي حل الخ) تقوية لرد الفرق المار اه .

ع ش قوله (وإن ظن كذبها) عبارته فيما يأتي ولم يقع صدقها في قلبه اه .

ولا يلزم منه ظن كذبها لما لجواز أن يكون الحاصل مجرد الشك اه .

ع ش ويأتي في الشارح والنهاية في مبحث التحليل كل من التعبيرين قوله (بالنكاح) متعلق بزوال الخ قوله (يضعف التقييد) أي بقولنا إلى أن يبقى محصور اه .

سم قوله (ويقوي القياس الخ) أي فيجوز أن ينكح إلى أن تبقى واحدة قوله (وعدم النظر الخ) عطف على القياس قوله (ثم) أي في الأواني وقوله هنا أي في النكاح وقوله الناشىء أي الظن الناشىء نائب فاعل أريد قول المتن (لا بمحصورات) هذا التفصيل يأتي فيما لو أراد الوطء بملك اليمين أيضا اه .

مغني قوله (فلا ينكح) إلى المتن في النهاية إلا قوله وبحث إلى ولو اختلطت وكذا في المغني إلا قوله نعم إلى ثم ما عسر وقوله ومر إلى وبحث وقوله بل المائة إلى محصور قوله (فان فعل بطل) أي ومع ذلك لا يحد للشبهة اه .

ع ش أي إذا وطىء قوله (بخلاف الأول) أي غير المحصورات قوله (نعم الخ) انظر ما موقع هذا الاستدراك مع قول المتن ولو اختلطت الخ قوله (مطلقا) أي انحصرن أو لا سم وع ش قوله (واجتنبها) أي ذات السواد سم وع ش قوله (إن انحصرن) مفهومه أنه لا يجتنب ذات السواد

الغير المحصورات وهو صحيح اه .

سم أي إلى أن تبقى منها محصورات قوله (ثم ما عسر الخ) عبارة المغني قال الإمام المحصور ما سهل على الآحاد عده دون الولاة وقال الغزالي غير المحصور كل عدد لو اجتمع في صعيد واحد لعسر على الناظر عده بمجرد النظر اه .

قوله (كما صرحوا به) أي بالتمثيل بالمائة وكذا ضمير وذكره قوله (وبينهما) بين الألف والعشرين كما هو صريح المغني عن الغزالي أو والمائة كما هو صريح صنيع الشارح وصريح النهاية حيث أسقطت العشرين قوله (قاله الغزالي) أي قوله ما عسر إلى هنا إلا قوله بل المائة إلى قوله محصور قوله (لأن من الشروط الخ) تعليل للأذرعي وعلل المغني المتن بذلك ثم أورد الاعتراض الآتي عليه .

قوله (واعترض) أي قوله أن من الشروط العلم الخ اه .

سم قوله (ومر ما فيه) وهو أن هذا يرجع للشك في ولاية العاقل في كل من آمة مورثة وزوجة المفقود وما هنا يرجع